النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من هذه الامور ووجوب صدقه بها اذ من لم يعرف
ما يجوز وما يمتنع عليه وما وقع وما وقع الاجماع فيه والخلاف كيف يحكم
الغنيا او الحكم في ذلك ومن ابن يدري هذا ما قاله نبيه نقص او مدح
نا ما ان يجترئ على سفك دم حرام او يسقط حقا وجب للانبيا
ويضيع حرمتهم عليهم الصلاة والسلام ولما كان مدار هذا الفن
على تحقيق مباحث الايمان وكان الدخول في اهلهما والانصاف بهما
متوقفا على النطق بكلمتي الشهادتين والاسلام الشطرية او
توقف الشرطية على ما سيأتي اراد انه تنبيه على حكمة اعتبار الشارع
لهما دون غيرهما في ذلك التوقف فقال **وجامع** تفرجا وتلويحا **معنى**
هو في الاصل مصدر بمعنى من الجناية ينقل الى معنى المفعول وهو هنا
يا يراد من اللفظ **الجزء** من بيانه منفصلا **تقريرا** بانه الاطلاقه بمعنى
جملة في تراد ومحل يرجع اليه فيه وذلك جميع ما يرجع الى الالوهية
والنبوة وجوبا وجوازا واستحالة **شهادتا الاسلام** اي معنى
الشهادتين اللتين هما الجزء الاعظم من مسمى الاسلام اي اللتان
لا يحصل الاسلام الا بهما فهو من اضافة الجزء للكل او السبب للمسبب
وهما اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله
وذلك انه قد بين في التحقيق ان الالوهية عبارة عن وجوب
الوجود والقدم الذاتي وهي تستلزم استغنا الاله عن كل ما
سواه وافتقار كل ما سواه اليه فمعنى لا اله الا الله لا مستغني
عن غيره ومفتقر اليه كل ما عداه الا الله ولا يخفى ان
استغناءه تعالى عن غيره يستلزم وجوب وجوده وقدمه وبقايه
ومخالفته للممكنات وقيامه بنفسه وتنزهه عن النقايص كالصمم
والعمى والبكم فيجب ان يكون سميعا بصيرا متكلما والا لاحتاج الى محدث
او محل او من يدفع عنه تلك النقايص وتنزهه تعالى عن الاغراض
في افعاله واحكامه والا لكان مفتقرا الى ما يحصل له ذلك الغرض وعدم
وجوب فعل شيء من الممكنات او تركه والا لما كمل الا به ضرورة
انه لا يجب له تعالى ما لم يكن كما لا فلا يثبت له الغنى المطلق وان
افتقار كل ما عداه اليه يستلزم حياته وعموم قدرته وارادته
وعلمه على ما مر تفصيله والا لما وجد شيء من الحوادث فلم يفتقر
اليه شيء ووجوب وحدته ايضا ووجوب حدوث العالم والا
لكان مستغنيا عنه تعالى وعدم تاثير شيء من الكاينات والا لاستغني
عنه تعالى ذلك الاثر لمؤثره فقد ظهر لك انتظام هذه الكلمة
الشريفة على اقسام الحكم العقلي الثلاثة الراجعة اليه تعالى
ويؤخذ من قولنا محمد رسول الله وجوب الايمان به وبساير
الانبيا والرسل والملايكة والكتب السماوية واليوم الاخر





اذ قد جا صلى الله عليه وسلم باثبات كل ذلك ووجوب صدقهم واستحالة
الخيانة والكذب عليهم والا لم يكونوا رسلا امناء على سر وحي الله
تعالى وجواز جميع الاعراض البشرية التي لا تنقص من مراتبهم لعدم
قدح لحوقها في رسالتهم فقد ظهر لك تضمن هذه الكلمة الثانية
جميع اقسام الحكم العقلي الراجعة الى الرسل عليهم الصلاة
والسلام ولعل لهذه النكتة مع الاختصار جعلهما الشارع
ترجمة على ما في القلب من الاسلام ولم يقبل من احد عنه التمكن
الايمان الا بهما وفرض الحمل على انه لا بد من فهم معناهما ولو يدرون
ولو بالاجمال والا لم ينتفع بها ناطقها في الانقاذ من الخلود في
النار وبقي هاهنا مباحث الاول ينبغي لنا طق النطق على مذهب
الاخفش من صحة وقوع الوصف مبتدأ بلا اسم سوغ مثل قول
الشاعر

• خبير بنو لهب فلا تك ملغيا • مقالة لهبي اذا الطير مرت •

ورجحه بعضهم وهو وان اوله بلتقدير لا يمتنع التخريج عليه على
ان الضرورات تبيح المحظورات ويمكن تمشيته على طريق
الجمهور في الاختيار بجعل شهادتا الاسلام مبتدا او مضافا
اليه وجامع خبرا مقدما عليه لا يقال يمنع من هذا الاعراب
وجوب المطابقة وهي منتفية عن جامع والمثنى من حامعاني
لانا نقول انه ليس خبرا الا بحسب الصورة اللفظية والخبر
في الحقيقة جامع محذوف والمتقدم نعتهما اذ نا الاسلام لفظا
او قول جامع معنى الذي تقرر كما اعترف به جمع محققون في نظيره
والله اعلم الثاني تكلم القاضي محب الدين ناظر الجيش على اعراب
جملة لا اله الا الله بكلام طويل مشتمل على فوايد ينبغي ايراده
تتميما للفايدة فقال اعلم ان الاسم المعظم في هذه التركيب
يرفع وهو الكثير ولم يات في القران غيره وقد ينصب اما
اذا رفع فلا فوايد فيه على اختلاف اعرابه ستة منها
قولان معتبران وثلاثة اقوال لا يعول على شيء منها اما
القولان المعتبران فان يكون على البدلية وان يكون على
الخبرية اما القول بالبدلية فهو المشهور الجاري على السنة
المعربين وهو راي ابن مالك فانه قال لما تكلم على حذف خبر لا
العاملة عمل ان واكثر ما يجيء فيه الحجازيون مع الا نحو لا اله
الا الله وهذا الكلام منه يدل على ان رفع الاسم المعظم ليس
على الخبرية وحينيذ يتعين كونه على البدلية من الاقرب
ان البدل عن الضمير المستتر في الخبر المقدر وقد قيل انه بدل
من اسم لا باعتبار محل لا انه اي يعني باعتبار الابتدا الحي

Copyright © King Saud University